

شرح (منظومة أصول الفقه وقواعده) للشيخ ابن عثيمين 36

محمد بن صالح العثيمين

سألوا من قبض الحظ نفسه فقط مولوي. نعم. رسالة الحديث او في القرآن. ها؟ في الحديث او في القرآن لا لا لا الظاهر انك ها؟ ما انت معنا يا ابن الحلال - [00:00:00](#)

مثل المستعين المستعير معه العين التي استعارها لحظه او المعير يحظر طيب جاء المعير الى المستعير وقال اعطني ما استعرت مني فقال اني قد رددتها عليك. هل يقبل قوله او لا؟ نعم. يقبل قوله اربعين سنة - [00:00:20](#)

وراء الظهر يا محمد. ادم. لا العلة بنفسك. ابغض حقا لحاض نفسه فلو قبلنا قوله لكننا اعطيناه الحظ مرتين. طيب احسنت. اه رجل اخر اودع عند انسان ماذا؟ اودي عند انسان مالا ثم جاء يطلبه منه فقال المودع قد رددته عليك. نعم - [00:00:50](#)

قول من؟ قول مودعا. مودع. لانه قبضه لحوض. لحظ ماله فهو اذا محسن وليس على المحسنين من سبيل تمام. آ رجل ثالث فهداية الله. استأجر منك ابريقا يتقهوى به. في للقهوة ثم - [00:01:20](#)

ثم بعد ذلك جئت تطلبه الابريق وقال قد رددته عليك. هل يقبل قوله؟ لا ليش؟ لانه قبضه لحظ نفسه اي الاستيفاء المنفعة التي عقد عليها فلا يقبل. وقيل انه يقبل لان الحظ هنا غير متمحظ له فيقبل - [00:01:50](#)

نعم؟ ايش؟ لا الراجح انه لا يقبل. طيب في ايضا قاعدة واطرح. نعم. واطلق القبول في دعوة التلف. اذا ادعى الامين التلف ما هو الان رد فانه يقبل قومه. يقبل قوله سواء قبضه لحظ نفسه او لحظ ماله او لحظهما جميعا - [00:02:20](#)

ان المودع لما اتى اليه المودع قال اعطني الوديعة قال وابتلى قال كيف تلفت؟ قال نعم جاء سارق سرقة هل يقبل قومه؟ يقبل طيب المستعيز طلب المعير العين التي اعارها اياها. فقال قد سلمتك اياها - [00:02:50](#)

فقال انها تلفت. فقال انها تلف. نعم. يقبل. لانه امين هو المعير استأمنه وامنه ووثق به وقال تلفت ما قال رددتها احدث يتصل بصاحبها. لانه اذا ادعى الرد معناه ان هناك راد ومردود عليه. والمردود عليها انكر. لكن هذا تلف - [00:03:30](#)

كورونا العربية تلفت هل يقبل قوله او لا؟ نعم. يقبل. اما عاد هل يضمن المستعير او لا؟ هذي المسألة الثانية احنا الان نقول قبل قوله ولا يلزم بان يحضرها لانها يقول تلفت. لكن هل يضمن المستعيز او لا - [00:04:00](#)

هذه مسألة ربما تأتي او لا تأتي لكن نذكر الحكم الان. اختلف العلماء رحمهم الله فيما اذا تلفت العارية بيد المستعين فمنهم من قال لا تضمن الا بتعد او تفريط. ومنهم من قال تضمن مطلقا - [00:04:20](#)

سواء تعدى او فرض. ومنهم من قال تضمن ان شرط المعير ظمانها له. والا فلا. ومنهم من قال تضمن الا ان يشترط المستعير عدم الظمان. اربعة اربعة من يعدها لنا الجيد منكم وليعهده لنا. نعم. ها؟ القول الاول انها تضمن بكل حال. ها - [00:04:40](#)

حتى لو تعدوا على طول ليش؟ لا انا الاصل سواء تعدى او فرض او لم يتعدى نعم اذا ابتعد او فر. هذي معروفة. نعم. اشترطت المعين ابو سلمان. طيب. وقيل انه اه لا يضمن اذا لم يستغفر المعين. اه - [00:05:10](#)

نعم. تضمن اذا تضمن طيب. تضمن وتضمن متعدد او او تفريط وتضمن لا تضمن اذا انت عدى وفر. ايه لا تضمن الا لتعقيد وخلاص. طيب. وتضمن اه انشروط ان نعيد الضمان. تضمن انشاء ضمان الضمان. وتضمن ان شرط المستعيز عدم الضمان. لا لا تظهر -

[00:05:40](#)

لا تذكر نعم اذا شرط عدم الضمان طيب والقول الرابع في هذه المسألة انها كغيرها لا تضمن الا بتعد او تفريط لانها وقعت في يد

المستعير باذن صاحبها. وهو امين فيها. على كل حال الان - [00:06:10](#)

التلف نقول كل امين وهو من وقعت اليد العين بيده باذن منه الشرع او من المالك فانه اذا ادعى التلف يقبل قوله. تلفت ما بين

الحيلة. ولكن ان ادعاه بامن ظاهر. بامر ظاهر. نسوا ان يقول تلفت والله جانا امطار كثيرة - [00:06:30](#)

الامطار الكثيرة ولا غير ظاهرة؟ ظاهرة. نقول اقم البيئة اولا على وجود هذا الظاهر ثم بعد ذلك نقبل قولك انها تلفت به. انتبهوا لهذه المسألة. يعني قال العين تلفت وش اذلفها؟ قال والله جانا امطار كثيرة راح نقول ايش؟ اقم بيئة على وجود الامطار الكثيرة -

[00:07:00](#)

ثم نقبل قولك ان العين تلفت به. طيب قال انه احترق البيت. احترق البيت ماذا نقول؟ اقم بين الاختراق ظاهر. امر يظهر للناس كلهم.

اقم البيئة على ان البيت احترق ثم بعد - [00:07:33](#)

ذلك ايش؟ نقبل قولك بانها احترقت من جملة المحترقات فصار الان من ادعى التلف من جميع الامناء فقوله ايش؟ مقبول بكل حال

لكن اذا ادعى التلف بامر ظاهر كالحرقيق والغرق نعم نقول اقم البيئة اولا - [00:07:53](#)

على هذا الظاهر ثم ثانيا نقبل قولك بانه ايش؟ بانه تبعه لانه امين. لا مضى ثلاث دقائق سبحانك اللهم وبحمدك اشهد ان لا اله الا انت

ها ها ها الامتحان الرضيع. اذا ولد من بطن امه - [00:08:19](#)

ورضع اول مرة يذبح فما يبقى في معدته من اللبن هذي امتحة يؤخذ منه الجزء الجزء اليسير ويوضع في الاشياء المائعة

تجمدها ها حتى الماء حتى الماء الان مثلا لو تطبخ الحمل هذا الولد الصغير تطبخ في المرة - [00:08:57](#)

اذا جئته ما استطاع وجدته جامد ايه للفحة نعم احنا جربنا البقر والغنم كل الحيوانات ولهذا يقال ان من حكمة الله عز وجل ان الله

جعل الربا في في الحليب اول ما ترى الانثى من اجل - [00:09:33](#)

دبغ المعدة الدبار للمعدة اي نعم وصالحه بمئة ريال ايه وصلحه يعني تمر بتمر ما في بس لا هذا اسقاط معاورة يقصد فيها الموالبة

اما هذا اسقاط لا ضع فيه ابرة - [00:10:01](#)

لمن نزل من حقه وللثاني بيع لعفة هذا يقول مثلا لما انتصف السنة قال انا بعطيك بدل سكري الان نقول لا بأس بذلك نصف السنة

المحان يسكت لا بأس هذا جمع بين التعجيل والاسقاط - [00:10:51](#)

ولا بأس والصحيح انه يجوز صلاة والسلام الى الى غيره انتهى الوقت يا شيخ ولا في اسئلة المفروض هذا ما في اسئلة مناقشة نعم

اقرأ بسم الله الرحمن الرحيم. قال الله تعالى واطلق القبول في دعوة تلف وكل من يؤذن قوله خلف - [00:11:20](#)

الامان للذي قد امنت ولا تكن من قال فهو قد ثبت. وجائز اخذك ما لا ما لم تحب طبعا ولو سرا متضيق فهو حر قد يثبت الشيء قد

يثبت الشيء لغير تبع لغيره. قد يثبت الشيء بغيره تبعا - [00:11:47](#)

ان يكن لو استقل لامتنع حامل نحاول نبيعه قبل ما امتنع ولو تباع حاملا لم يمتنع. بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين.

وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله واصحابه - [00:12:08](#)

ومن تبعهم باحسان الى الى يوم الدين هل يقبل القول الامين في الرد يلا سميع نعم ها مطلقا ها يعني قول امين يقبل في الرد الا اذا

كان له مصلحة - [00:12:29](#)

فلا يقبل يمثل مثال الاول هذي ما في مصلحة وديعة يعني كالمودع المودع هاه نساله اعطي اللي جنبك اعطي الجنة اعطي القلم

ايش قلت له حظ اجعله عندك الى الصباح - [00:13:05](#)

ها فينزل الان طيب لما جيت في الصباح تريد تقول اعطني قلبي قال اعطيك اعطيتك اياها البارحة ها يقبل قوله ولا لا؟ يقبل قوله

ليش؟ لانه نعم ومع المصير من سبيل. احسنت. خل واحد يرد عليك واحنا نشهد له. اردد عليه. ها؟ زين - [00:13:43](#)

طيب المثال الثاني ما كان فيه الحظ للامين فقط للامين فقط قال ما عادة الله درسك ما حضرت نعم اذا معذور تضع ما فيه حظ

للامير فقط. انت لا مستعيز - [00:14:17](#)

اي نعم الحظ في العارية لمن اما المعير فليس له حظ يعني في الدنيا اما في الآخرة فهو على اجر لا شك احسنت مثال ذلك قوله

غير انت استعرت من جارك - [00:15:01](#)

ذلك استعار منك احتراز جيد استعارة منك اه الى الصلاة. طيب قال حضراتكم السؤال. نعم لا يقبل احسنت لماذا لانه قبض العين
لحظ لحظ نفسك طيب ان شاء الله سيأتينا ان شاء الله العارية تفصيل في هذه المسألة والخلاف - [00:15:31](#)
نعم ايه نعم الاوان في كل حال تسمحوا لنا لان خلونا نتأخر على اهل المسجد هناك ولولا ان نرغب نصلي هنا كم صلينا عندهم العشاء
اتسمحون او لا؟ طيب جزاكم الله خير - [00:16:03](#)